

584

من المديرية العامة للدراسات والتشريع الجبائي من المديرية العامة للدراسات
إلى

الموضوع : حول مفهوم الاستغلال والدورة التجارية الكاملة : حول مفهوم الاستغلال والدورة التجارية الكاملة
المرجع : مكتوبكم بتاريخ 17 فيفري 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه توضيحات حول
مفهوم "الاستغلال" الموجودة بالبلاد التونسية و"الدورة التجارية الكاملة"، يشرفني
إعلامكم بما يلي:

1- بالنسبة إلى مفهوم "الاستغلال" الموجودة بالبلاد التونسية

يحدّد مفهوم الاستغلال الموجودة بتونس بالرجوع إلى أحكام اتفاقيات تفادي
الازدواج الضريبي وخاصة فيما يتعلق بحضائر البناء وعمليات التركيب وأنشطة المراقبة
المتعلقة بها أو بالرجوع إلى الفقه الإداري والذي استوجب اعتماد مقاييس مختلفة حسب
الحالة على غرار طبيعة الخدمات أو مدّة إسدائها.

2- بالنسبة إلى مفهوم "الدورة التجارية الكاملة"

تعرفّ الدورة الاقتصادية الكاملة على أنها سلسلة من العمليات التجارية أو الصناعية
أو الحرفية الموجهة نحو هدف محدد والتي تشكل معا وحدة متماسكة.

وتعتبر مستقرة بتونس الشركات غير المقيمة التي تنجز أنشطة متكاملة تكوّن سلسلة
من العمليات التي تشكل حلقة اقتصادية متكاملة وذلك حتى وإن تم إنجاز هذه العمليات خلال
مدة زمنية قصيرة وذلك كما تبينه المذكرة العامة عدد 2 لسنة 2015.

مع العلم أنه يتجه الرأي في الحالات الخاصة إلى توجيه الحالات المعروضة على
مركز الإرشاد الجبائي عن بعد إلى الإدارة المركزية باعتبار أنّ تحديد وجود استغلال
بالبلاد التونسية يستوجب دراسة معمقة حسب الحالة.

والسلام

المدير العام للدراسات
والتشريع الجبائي

الإمضاء : ب. جراد للولائي